Partners For Transparency
شركاء من اجل الشفافية

تقييم دور المجتمع المدني
في ضوء قرارات الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

إعداد
وحدة الدراسات والأبحاث بمؤسسة شركاء من أجل الشفافية

تمهيد

يُعد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد منصة حيوية للتعاون العالمي في مكافحة الفساد، يجمع المؤتمر ممثلين عن الدول الأعضاء لتقييم التقدم المحرز، وتبادل أفضل الممارسات، واعتماد قرارات تعزز التدابير المناهضة للفساد، كما يوفر المؤتمر وهيئاته الفرعية منبراً للحوار والتعاون، مما يُمكن الدول من معالجة التحديات مثل استرداد الأصول، والتعاون الدولي، وتنفيذ التدابير الوقائية، فمن خلال هذه الاجتماعات، يمكن للمجتمع الدولي تعزيز الشفافية والمساءلة والنزاهة، مما يسهم في الحد من الفساد وتعزيز التنمية المستدامة على مستوى العالم.

انعقدت الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في أتلانتا بولاية جورجيا، خلال الفترة 11 - 15 ديسمبر 2023، بهدف تعزيز الجهود الرامية إلى تعزيز وتشجيع تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مجموعة واسعة من قضايا مكافحة الفساد، وعلى الرغم من طبيعة القرارات غير الملزمة، على خلاف الاتفاقية نفسها، إلا أن هذه القرارات يمكن النظر إليها على أنها تحدد المعايير الدنيا لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الحالية، بما يعكس الإجماع العالمي الذي حققته الدول الأطراف البالغ عددها 190 دولة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

إلا أنه حتى الوقت الراهن فإن منظمات المجتمع المدني ليس لها دور رسمي في صياغة واعتماد قرارات مؤتمر الدول الأطراف، ولا يُسمح له بمراقبة المفاوضات، فيما قامت منظمات المجتمع المدني بحملات قبل مؤتمر الدول الأطراف وأثناء انعقاده لحث الحكومات على تبني قرارات تعزز التزامات الحكومات بمعالجة تحديات الفساد الكبرى وتعزيز مشاركة المجتمع المدني الهادفة في هذه الجهود.[1]

في هذا السياق، وفي ضوء محاولتها التأكيد على أهمية دور المجتمع المدني في صياغة القرارات ذات الصلة بمكافحة الفساد، فإن منظمة شركاء من أجل الشفافية تعد تقريراً تقييماً لمخرجات مؤتمر الدول الأطراف في دورته العاشرة، مع التركيز على الدور الذي يمكن أن تقوم به منظمات المجتمع المدني لتنفيذ كل قرار من القرارات الاثنتي عشر الصادر عن المؤتمر، كما يأتي هذا التقرير بالتزامن مع اجتماع الفريق المعني باستعراض التنفيذ الخامسة عشر المستأنفة الاولى، والتي تنعقد في الفترة ما بين 28 أغسطس – 6 سبتمبر، دون أن يكون هناك دور قوي أو أكبر لمنظمات المجتمع المدني.

ومن المهم في هذا الإطار الإشارة إلى أنه على الرغم اتخاذ الدول الأطراف قرار يقضي بتمديد الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حتى عام 2026، ولكن لم يتم الاتفاق على موعد لبدء المرحلة التالية من آلية استعراض التنفيذ بسبب معارضة بعض الدول الأطراف، ومع ذلك، ينص القرار أيضاً على أن مجموعة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ينبغي أن تواصل مناقشاتها لتقييم أداء آلية

[1] CoSP10: Analysis of Adopted Resolutions, UNCAC Coalition, available at: https://2h.ae/zcAY

استعراض التنفيذ ونطاق المرحلة التالية وتقديم توصيات إلى الدورة الحادية عشرة للدول الأطراف والسعي إلى إطلاق المرحلة التالية في أقرب وقت ممكن.

منهجية التقرير:

تعتمد منهجية التقرير بشكل أساسي على النظر في الاثنتي عشر قراراً كمخرجات أساسية من الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتحليل مضمون هذه القرارات للنظر في أهم الجوانب الإيجابية التي جاءت فيها، وكذلك التحديات والإخفاقات التي تواجه كل قرار منها، من حيث ما كان يجب أن يتم تضمينه إلى القرار ليكون في صورة أفضل، الأمر الذي يقود في نهاية التحليل إلى التوصل إلى جملة الإخفاقات التي تحتاج إلى مراجعة في الدورة الحادية عشر لمؤتمر الدول الاطراف، والتي يرتقب أن يتم عقدها في ديسمبر 2025.

تقييم القرارات الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

أولاً: أتلانتا 2023... تعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية في مكافحة الفساد

تقدمت وفود كلاً من أرمينيا، أستراليا، البرازيل، إكوادور، الاتحاد الأوروبي، هندوراس، إسرائيل، اليابان، المغرب، النرويج، بيرو، المملكة العربية السعودية، سيشيل، سويسرا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، بمشروع قرار 1/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، بشأن إعلان أتلانتا لتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية في مكافحة الفساد.

وكان أهم ما جاء في القرار:

1. الإشارة إلى حماية المجتمع المدني ومشاركته في جهود مكافحة الفساد، حيث سلط القرار الضوء على أهمية احترام الدول الأطراف وحمايتها وتعزيزها دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، كما دعا الدول الأطراف إلى بذل الجهود بحيث تكون الظروف متاحة للمجتمع المدني للمساهمة بفعالية في جهود مكافحة الفساد، بما في ذلك القدرة على العمل بشكل مستقل ودون خوف من الانتقام، ويحث الدول الأطراف على وضع سياسات وممارسات وتنفيذها بشكل فعال للسماح المجتمع المدني للمساهمة من خلال كامل والتنفيذ الفعال للمادة 13 من الاتفاقية.[2]
2. الوصول إلى المعلومات وحماية الأشخاص المبلغين، حيث دعا الدول الأطراف إلى التنفيذ الفعال للتدابير الرامية إلى تعزيز الشفافية والنزاهة والمساءلة في القطاع العام، بما في ذلك عن طريق ضمان وصول المواطنين الفعال إلى المعلومات والأنظمة والتدابير لحماية الأشخاص المبلغين بما يتماشى مع المادة 33 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، كما سلط القرار الضوء على أهمية أن تنظر الدول الأطراف في تأثير جرائم الفساد على الضحايا في التدابير التي تتخذها لمنع الفساد والتحقيق فيه وملاحقته قضائياً، وكذلك النظر في تأثير جرائم الفساد على الضحايا في جهودهم الداخلية لمكافحة الفساد.
3. أما فيما يتعلق باسترداد الأصول، فقد تم إقرار أهمية استرداد الأصول ويدعو إلى مواصلة تحسين تنفيذ تدابير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لاسترداد الأصول وإعادتها، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي الفعال والكفؤ والمسؤول، فضلاً عن حث الدول الأطراف على أن تزود بعضها البعض بأكبر قدر ممكن من المساعدة القانونية المتبادلة في التحقيقات والملاحقات القضائية والإجراءات القضائية فيما يتعلق بالجرائم المشمولة في الاتفاقية وفي استرداد عائدات الجرائم وإعادتها.

التحديات

هناك تركيز أقل على آليات التنفيذ، حيث لا يغطي القرار تدابير المساءلة بما في ذلك حرمان الجهات الفاسدة من الملاذ الآمن من خلال استخدام قيود التأشيرات، فضلاً عن تدابير معالجة الفساد الذي يشمل كميات هائلة من الأصول، كما لا يدعو الإعلان الدول الأطراف إلى مطالبة الموظفين العموميين بالإفصاح عن الأموال والأصول،

[2] Atlanta 2023: promoting integrity, accountability and transparency in the fight against corruption, available at: https://2h.ae/wzCM

وهو إجراء مهم للمساءلة لمعالجة الفساد في القطاع العام، كذلك على الدعوات القوية من المجتمع المدني، فإن الإعلان لا يتضمن أي دعوة الدول الأطراف إلى تعزيز الشفافية والرقابة على التمويل السياسي.

كما كانت أغلب المقترحات حول التهديدات التي يشكلها الفساد على الديمقراطية وحقوق الإنسان والأمن الوطني والعالمي وتأثيراته على الفئات المهمشة دون المستوى المطلوب، كما أن المادة 4 تمثل الإشارة الوحيدة إلى حقوق الإنسان الواردة في القرار النهائي، الذي يؤكد القلق بشأن التأثير السلبي للفساد المنتشر على نطاق واسع على التمتع بحقوق الإنسان والحقوق الأساسية.

ثانياً: تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية

تقدمت وفود حكومات كلاً من، أستراليا، واليابان، وغينيا، وناورو، ونيوزيلندا، بمشروع قرار 2/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، والمعني بتعزيز تنفيذ سياسات اتفاقية الأمم المتحدة في الدول الجزرية النامية.

وكان أهم ما جاء في القرار:

1. أكد القرار على أهمية أن تعمل الدول الجزرية الصغيرة النامية على النظر في إنشاء وتطوير أنظمة إبلاغ سرية وآمنة ومأمونة بما يتماشى مع المادة 33 من الاتفاقية، وآليات فعالة للحق في الحصول على المعلومات، وبرامج حماية للأشخاص المبلغين، بما في ذلك أنظمة الإبلاغ المحمية، وآليات فعالة للحق في الحصول على المعلومات. تدابير حماية الشهود، وزيادة الوعي بهذه التدابير وإمكانية الوصول إليها.[3]
2. كما حث القرار الدول الجزرية الصغيرة النامية على تعزيز هذه الاتفاقية وتنفيذ أطر مكافحة الفساد كجزء من الخطوات المتخذة لتعزيز الحكم الرشيد وسيادة القانون في مجال إدارة موارد المحيطات والأراضي، بما في ذلك أنشطة التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، بهدف تعزيز وبناء القدرة الشاملة على مواجهة آثاره بتغير المناخ والكوارث الطبيعية في تلك الدول، بدعم من المجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية ذات الصلة.
3. بالإضافة إلى تحفيز الدول الأطراف على يحث تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بمساعدة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من مقدمي المساعدة التقنية، فضلاً عن الإبلاغ عن التقدم المحرز إلى مؤتمر الدول الأطراف من خلال تقرير عن التقدم المحرز والتحديات التي تواجه تنفيذ القرار.

التحديات

على الرغم من الخطوات التي أشار إليها القرار إلا أنه افتقر إلى اتخاذ إجراءات من جانب جميع الدول الأطراف لمكافحة الفساد الذي يؤدي إلى أزمة المناخ، حيث يحث الدول الجزرية الصغيرة النامية، ولكن ليس جميع الدول

[3] Strengthening the implementation of the United Nations Convention against Corruption in small island developing States, available at: https://2h.ae/KoRw

الأطراف، على اتخاذ إجراءات لتعزيز وتنفيذ أطر مكافحة الفساد من أجل تعزيز الحكم الرشيد وتعزيز التنمية المستدامة، وسيادة القانون لحماية البيئة، بما في ذلك التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، الأمر الذي يأتي في ظل الحاجة العاجلة إلى اتخاذ تدابير أكبر من قبل جميع الدول الأطراف لتطبيق أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لمعالجة الفساد الذي يضر بالبيئة ويتسبب في أزمة المناخ.

ثالثا: متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد

تقدمت وفود حكومات كلاً من أرمينيا، أستراليا، بوركينا فاسو، السلفادور، المغرب، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليمن، بمشروع قرار 3/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، بشأن متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد، الذي تم تبنيه في أكتوبر 2011.

وكان أهم ما جاء في القرار ما يلي:

1. أشار القرار إلى إجراء مناقشة حول الآثار السلبية للفساد على النساء والشباب، ويطلب من الفريق العامل المعني بمنع الفساد النظر في إدراج موضوع للمناقشة في اجتماعه الخامس عشر، والذي يتمثل في آثار الفساد السلبية على النساء والشباب والدور الذي تلعبه النساء والشباب في الوقاية من الفساد ومكافحته، بالإضافة إلى التأكيد على أنه ينبغي تتضمن مناقشة الفريق العامل المعني بالوقاية حول دور النساء والشباب في منع الفساد التركيز على ضمان بيئة آمنة ومواتية للنساء والشباب وغيرهم من الفئات الضعيفة حتى يتمكنوا من المساهمة في منع الفساد ومعالجة آثاره السلبية.[4]
2. كما نص القرار على تشجيع الدول الأطراف على تبادل المعلومات حول الممارسات الجيدة والدروس المستفادة والتحديات في تحديد الروابط المتبادلة وتعزيز أوجه التآزر بين النهج الوقائي ونهج إنفاذ القانون في مكافحة الفساد، ويطلب من الأمانة مواصلة جهودها المبذولة لجمع المعلومات وتنظيمها ونشرها، مع تكليف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بمواصلة جهوده لجمع ونشر المعلومات، بالتشاور الوثيق مع الدول الأطراف، بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة بإدارة المالية العامة، وتزويد الدول الأطراف بالمساعدة التقنية وبناء القدرات لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
3. بالإضافة إلى توفير المساعدة التقنية وبناء القدرات والتدريب، حيث تم تكليف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتقديم المساعدة التقنية ومبادرات بناء القدرات وبرامج التدريب، إلى جانب المنظمات والمؤسسات الدولية الأخرى ذات الصلة، مثل الرابطة الدولية لمكافحة الفساد، لزيادة الوعي العام والنزاهة والشفافية. المعرفة للوقاية من الفساد ومكافحته، كما ينبغي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أيضا أن يستمر في تقديم المساعدة وتطوير مبادرات بناء القدرات، بما في ذلك المذكرات التوجيهية بشأن تنفيذ المادة الثانية والأدوات التقنية، بشأن منع الممارسات الجيدة، ومن الأفضل تحديد الممارسات الجيدة المقارنة وتسهيل تبادل الخبرات والدروس المستفادة بين الدول الأطراف.

[4] Follow-up to the Marrakech declaration on the prevention of corruption, available at: https://2h.ae/dETo

التحديات

على الرغم من تناول القرار مكافحة الفساد في مجال الرياضة، إلا أن القرار لا يتناول التحديات الهامة المتعلقة بمنع الفساد في قطاعات أخرى مثل ضمان الشفافية في التمويل السياسي، ومنع الفساد الذي يسهل الجرائم البيئية وغيرها من الأضرار البيئية، كذلك فإنه بينما يشجع القرار الدول الأطراف على تعزيز المشاركة النشطة للمجتمع المدني في منع الفساد، فإنه لا يدعو الدول الأطراف إلى ضمان بيئة آمنة ومواتية للجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص ، لتتمكن من القيام بأعمال فساد مهمة تمنع العمل.

بالإضافة إلى ذلك، فإن القرار لم يحدد إجراءات واضحة ذات صلة بإشراك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في إجراءات المتابعة، بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات والتدريب وجمع الممارسات الجيدة، على الرغم من الخبرات القيمة ووجهات النظر التي يقدمها أصحاب المصلحة غير الحكوميين بشأن منع الفساد.

رابعاً: منهجيات ومؤشرات قياس الفساد وفعالية أطر مكافحة الفساد

تقدمت وفود حكومات كلاً من البرازيل، ومصر، وهندوراس، والمغرب، وقطر، والمملكة العربية السعودية، واليمن، بمشروع قرار 4/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، بشأن منهجيات ومؤشرات قياس أطر مكافحة الفساد.

وكان أهم ما جاء في القرار ما يلي:

1. يشجع القرار الدول الأطراف على النظر في العمل مع أصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، في تطوير منهجيات ومؤشرات لقياس الفساد، كما يدعو الدول الأطراف إلى النظر في إنشاء أو الاحتفاظ بالبيانات ذات الصلة بقضايا الفساد وجهود مكافحة الفساد، لاستخدامها ضمن المنهجيات والمؤشرات المستخدمة طوعاً لقياس مخاطر الفساد واتجاهاته وسياساته. انتشارها، وكذلك لتقييم فعاليتها سياساتها وتدابيرها الفعلية لمكافحة الفساد.[5]
2. حيث يطلب من الفريق العامل المعني بمنع الفساد مناقشة قياس الفساد كموضوع في اجتماعه الخامس عشر المقرر عقده في عام 2024، لتبادل الخبرات بشأن التطوير والتنفيذ. التدابير الوطنية والدولية المبتكرة لمنع الفساد، بما في ذلك الممارسات الجيدة والدروس المستفادة والتحديات في قياس الفساد، كما يطلب من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة القيام ما يلي:

- تسهيل تبادل المعرفة والتعاون بين الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين في تطوير وتحسين واستخدام أطر ومنهجيات قياس الفساد، بما في ذلك من خلال الوسائل الإقليمية والدولية، وتنظيم ورش العمل والندوات والمؤتمرات الدولية. ويمكن للمنظمات غير الحكومية والخبراء أن يشاركوا في هذه الجهود باعتبارهم أصحاب مصلحة معنيين.

[5] Methodologies and indicators for measuring corruption and the effectiveness of anti-corruption frameworks, available at: https://2h.ae/DJde

- يطلب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقديم المساعدة التقنية والأدوات المعرفية من خلال منصاته، بما في ذلك من خلال مبادرة الموارد العالمية للتثقيف في مجال مكافحة الفساد وتمكين الشباب وبرامج بناء القدرات لدعم البحوث في مجال قياس الفساد، ولا سيما في الدول النامية.

التحديات

على الرغم من الإشارات المهمة والتوجيهات التي جاءت في القرار، إلا أنه اقتصر القرار على الإشارة إلى أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني، دونما أن يكون هناك تحديد واضح للإجراءات التي يمكن أن تقوم بها هذه المنظمات والمؤسسات.

خامساً: تدابير للتصدي للفساد الذي يشمل الجماعات الإجرامية المنظمة

تقدمت حكومات كلاً من أستراليا، البرازيل، شيلي، الاتحاد الأوروبي، هندوراس، إيطاليا، اليابان، المكسيك، المغرب، سويسرا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بمشروع قرار 5/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، وذلك بشأن تدابير التصدي للفساد الذي تقوم به جماعات الجريمة المنظمة.

وكان أهم ما جاء في القرار ما يلي:

1. يوجه القرار اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية بشأن التعاون الدولي بأن يدرج كموضوع للمناقشة في اجتماعه الرابع عشر، التحديات والممارسات الجيدة في مجال التعاون الدولي لمعالجة الفساد الذي تشارك فيه الجماعات الإجرامية المنظمة، بما في ذلك الطبيعة العابرة للحدود الوطنية لتلك الجرائم، كما يوجه القرار اجتماع الخبراء نفسه، بدعم من الأمانة، لجمع أفضل الممارسات والتحديات من الدول الأطراف بشأن هذه القضية، وتحليل ما قدمته الدول الأطراف.
2. كما يوجه القرار الفريق المعني بمنع المنع، خلال اجتماعه السادس عشر والمقرر له في 2025، بمناقشة هذه القضية وعرض نتائج هذه المناقشة على اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية لتعزيز التعاون الدولي من أجل تطوير مجموعة الممارسات والاستنتاجات الجيدة، كما يطلب القرار من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون الوثيق مع مقدمي المساعدة التقنية الثنائية والمتعددة الأطراف، مواصلة تقديم المساعدة التقنية والمادية لتنفيذ القرار، والنظر في إشراك مجموعات خارج القطاع العام في برامج المساعدة الفنية.[6]

التحديات

لا توجد إشارات أو دعوات محددة للعمل في بروتوكولات اختيارية بشأن منع ومكافحة الفساد الذي يشمل الجماعات الإجرامية المنظمة التي تمكن من ارتكاب الجرائم البيئية وغيرها من الأضرار البيئية، كما لا يتضمن القرار

[6] Measures to address corruption involving organized criminal groups, available at: https://2h.ae/Algf

تدابير محددة لتعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، هذه وقد أدرجت التدابير في البداية في مشاريع سابقة، على سبيل المثال مقترحات لعقد اجتماعات مشتركة أو اجتماعات متتالية للعمليتين، ومن شأن زيادة الروابط أن تساعد في تعزيز الجهود الرامية إلى التصدي للفساد الذي تتورط فيه الجماعات الإجرامية المنظمة.

كذلك، بينما يشجع القرار الدول الأطراف على النظر في إشراك مجموعات خارج القطاع العام في برامج المساعدة الفنية، فإن المجتمع المدني لم يتم تضمينه في تدابير المتابعة الأخرى للقرار، على الرغم من الأهمية الكبيرة التي تتمتع بها هذه المنظمات، والخبرات التي تمتلكها.

سادساً: تعزيز استخدام معلومات الملكية الفعلية لتعزيز استرداد الأصول

تقدمت وفود كلاً من غانا والمغرب ونيجيريا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بمشروع قرار 6/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، والمعني بتعزيز سياسات استرداد الأصول.

وكان أهم ما جاء في القرار ما يلي:

1. يطلب القرار من الأمانة جمع وتحديث المعلومات المقدمة من الدول الأطراف بشأن الاحتفاظ بسجل أو آلية بديلة بشأن معلومات المستفيد الحقيقي، مع معلومات حول كيفية تقديم طلبات للحصول على هذه المعلومات، والإبلاغ عن التقدم المحرز في هذا وفيما يتعلق بالمؤتمر في دوراته المقبلة وهيئاته الفرعية ذات الصلة، كما يطلب من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عقد اجتماع حكومي دولي بمشاركة الخبراء المعنيين، بالتنسيق الوثيق مع الدول الأطراف، لتحديد وتبادل أفضل الممارسات والتحديات في استخدام معلومات المكتب، بما في ذلك الاسترداد والعودة الأصول، وإعداد دراسات حالة للدول الأطراف بشأن أفضل الممارسات والتحديات التي تم تحديدها.
2. بالإضافة إلى ذلك يطلب القرار من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة القيام بذلك مواصلة تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات والدعم المادي فيما يتعلق بإنشاء وتنفيذ آليات معلومات محلية عن المستفيدين الحقيقيين لتسهيل استرداد عائدات الجريمة وإعادتها.[7]

التحديات

لا يوجد أي التزام من جانب الدول الأطراف بالحصول على سجلات مركزية مجانية على الإنترنت وقابلة للبحث مع بيانات موحدة لضمان قدرة جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الوصول إلى معلومات المكتب واستخدامها بكفاءة، بما في ذلك السلطات الحكومية الأجنبية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، فيما يلعب

[7] Enhancing the use of beneficial ownership information to strengthen asset recovery, available at: https://2h.ae/MkEZ

المجتمع المدني والصحفيون والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وأصحاب المصلحة غير الحكوميين الآخرين دور حاسم في استخدام معلومات الملكية المفيدة لكشف الفساد ومكافحته.

سابعاً: تعزيز التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد

تقدمت وفود كلاً من إكوادور، البرازيل، بنما، المملكة العربية السعودية، المغرب، بمشروع قرار 7/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، والمعني بتعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية ذات الصلة بمكافحة الفساد.

وكان أهم ما جاء في القرار ما يلي:

1. يشجع القرار الدول الأطراف، على حماية سرية التحقيقات الجارية، وتبادل الممارسات الجيدة بشأن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة المقدمة، في اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والنتائج التي تم الحصول عليها فيما يتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد.
2. كما يحث القرار الدول الأطراف التي تطبق إجراءات المساعدة القانونية المتبادلة على الإجراءات المدنية والإدارية، على جمع المعلومات طوعا، بما في ذلك الإحصاءات المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة التي تم تلقيها وتقديمها أو رفضها في الإجراءات المدنية والإدارية، فضلا عن أسباب الرفض، وتقديم تلك الإحصاءات إلى الأمانة العامة للمساهمة في إعداد الدراسات والتقارير ذات الصلة.[8]

التحديات

على الرغم من تأكيد القرار على أهمية تبادل المعلومات والبيانات ذات الصلة بالممارسات الجيدة فيما يتعلق بمكافحة الفساد، إلا أنه لم يتضمن تأكيد على ما يمكن أن تقوم به منظمات المجتمع المدني في هذا السياق.

ثامناً: حماية الأشخاص المبلغين

تقدمت وفود كلاً من الاتحاد الأوروبي، النرويج، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، صربيا، دولة فلسطين، وتايلند، بمشروع قرار 8/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، والمعني بحماية الشهود والمبلغين.

وكان أهم ما جاء في القرار ما يلي:

1. يطلب القرار من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مواصلة توسيع نطاق المساعدة التقنية وبناء قدرات الدول الأطراف لدعم قدرتها على حماية الأشخاص المبلغين، كما يطلب من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عقد اجتماع حكومي دولي بمشاركة الخبراء المعنيين، بالتنسيق الوثيق مع الدول

[8] Promoting international cooperation in civil and administrative proceedings related to corruption as provided in the United Nations Convention against Corruption, available at: https://2h.ae/ecYl

الأطراف، لتحديد وتبادل أفضل الممارسات والتحديات في مجال حماية الأشخاص المبلغين وإعداد دراسة للدول الأطراف بشأن أفضل الممارسات والتحديات التي تم تحديدها.[9]

2. كما القرار يطلب من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقديم تقرير عن نتائج الدراسة إلى الفريق العامل المعني بالمنع وأن يعقد فريق العمل حلقة نقاش حول التحديات والممارسات الجيدة في حماية الأشخاص المبلغين، الأمر الذي يأتي في ظل الاهتمام الكبير الذي يعطيه مؤتمر الدول الأطراف وهيئات الفرعية، في الوقت الراهن لملف حماية الشهود والمبلغين عن وقائع الفساد.

التحديات

لم يتم ذكر أصحاب المصلحة في المجتمع المدني صراحة باعتبارهم أصحاب مصلحة ينبغي إدراجهم في تطوير الدراسة حول أفضل الممارسات والتحديات، كما لا يتبنى القرار الإشارة إلى قنوات آمنة من أجل الإبلاغ وشاملة تراعي الفوارق بين الجنسين، وفقا لأفضل الممارسات.

كذلك لم يتبنى القرار بروتوكول اختياري يدعو الدول الأطراف إلى وضع عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة لأولئك الذين ينتقمون من الأشخاص المبلغين، كما لا يتناول القرار أن عبء الإثبات في حالات الانتقام من المبلغين عن المخالفات يجب أن يقع على عاتق المدعى عليه لإثبات أن الضرر غير مرتبط بأي شكل من الأشكال بالإفصاح.

كذلك يجب أن يكون هناك نص أكثر وضوحاً يعكس ضرورة توفير مجموعة كاملة من سبل الانتصاف، التي تغطي كافة العواقب المباشرة وغير المباشرة، الماضية والمستقبلية للمعاملة غير العادلة، وفق ما أوضحته الرسالة المفتوحة الموجهة إلى الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وهي دعوة للعمل في المؤتمر العاشر للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لتعزيز حماية الأشخاص المبلغين عن المخالفات.

تاسعاً: تعزيز الشفافية والنزاهة في المشتريات العامة دعماً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030

تقدمت وفود كلاً من أستراليا، البرازيل، الاتحاد الأوروبي، فرنسا، هندوراس، لبنان، المغرب، النرويج، بيرو، سويسرا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بمشروع قرار 9/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، معني بتعزيز النزاهة في المشتريات العامة، دعماً لخطة التنمية المستدامة 2030.

ومن بين أهم ما جاء في القرار:

1. طالب القرار بإدراج المشتريات العامة على مختلف المستويات الحكومية في جدول أعمال الفريق العامل المعني بمنع الفساد، في جدول أعمال اجتماعيها الخامس عشر والسادس عشر "2024 -2025"، بما في ذلك مناقشة الممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

[9] Protection of reporting persons, available at: https://2h.ae/OOBh

مع التركيز على المشتريات العامة خلال الدورة بأكملها والنظر في كافة المعايير، حيث يطلب القرار من الفريق العامل المعني بالمنع تنفيذ عدد من الإجراءات التالية:

- جمع الممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة بشأن منع الفساد في المشتريات العامة خلال الدورة بأكملها، بما في ذلك استخدام التكنولوجيات.
- جمع المعلومات وإجراء مناقشة فنية حول الفساد في مجال المشتريات لإثراء التحليل أيضا، ووضع مبادئ توجيهية غير ملزمة خطوة بخطوة بشأن اعتماد واستخدام التكنولوجيا في المشتريات، بما في ذلك أفضل الممارسات المناسبة لإدارة التغيير وتحديد المعايير المفتوحة ذات الصلة.[10]

2. كما يطالب القرار مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بجمع معلومات في بوابة أدوات وموارد المعرفة المتعلقة بمكافحة الفساد من الدول الأطراف وبنوك التنمية المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الدولية بشأن سجل الحظر وكيفية تقديم طلبات للحصول على معلومات.

التحديات

لا يوجد تركيز في القرار على بيانات المستفيدين الحقيقيين، والتي ينبغي ربطها ببيانات المشتريات العامة لمكافحة الفساد ومنعه، على الرغم من أن حث الدول الأطراف على اتخاذ تدابير لتسهيل الوصول إلى معلومات الملكية المستفيدة من قبل سلطات المشتريات العامة المحلية، كما لم يتم إدراج الإشارات الصريحة إلى مشاركة المجتمع المدني في مراجعة عمليات المشتريات العامة في القرار النهائي.

كما أنه من المهم أن تضمن الدول الأطراف الشفافية والمشاركة العامة في صنع القرار والمساءلة ليس فقط في مجال المشتريات العامة، ولكن أيضا في العمليات التي تحصل الحكومات من خلالها على الأموال وتخصصها، ولا سيما الدين العام الذي يميل إلى الحصول على قدر أقل من التدقيق من جانب البرلمانات ومنظمات المجتمع المدني، ويمكن أن يكون لذلك تأثير مباشر على قدرة الحكومات على تحقيق أهداف التنمية المستدامة أو غيرها المنافع العامة، فضلاً عن التنفيذ الفعال لإصلاحات الشفافية والنزاهة في مجال المشتريات وإظهار التقدم في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

عاشراً: معالجة الآثار المجتمعية للفساد

فيما تقدمت وفود كلاً من إكوادور، وشيلي، وغانا، والمغرب، والنرويج، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بمشروع قرار 10/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، والذي يركز على معالجة الآثار المجتمعية للفساد.

[10] Promoting transparency and integrity in public procurement in support of the 2030 Agenda for Sustainable Development, available at: https://2h.ae/TAGq

ومن بين أبرز ما جاء في القرار:

1. يدعو مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى تعميم المنظور الجنساني في أنشطته وبرامجه ذات الصلة بمكافحة الفساد، بما يتماشى مع قرار مؤتمر الدول الأطراف 1/9 وبالتعاون مع الدول الأطراف، كما يطلب القرار من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مواصلة تقديم المساعدة الفنية للدول الأطراف لدعم تنفيذ القرار.
2. يطلب القرار من الأمانة العامة مواصلة تبادل المعلومات مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة من أجل تعزيز الأغراض المحددة في القرار، مع تشجيع الدول الأطراف على تنفيذها إجراء دراسات استقصائية عن أثر الفساد على النساء والرجال والفتيات والفتيان، من خلال جمع بيانات مصنفة عن الفساد، لوضع سياسات واستراتيجيات فعالة لمكافحة الفساد تتسق مع الاتفاقية، وتبادل نتائج هذه الجهود مع الدول الأطراف الأخرى من خلال المؤتمر وفي الاجتماعات ذات الصلة لهيئاته الفرعية.[11]

التحديات

لم يتم ذكر النوع الاجتماعي أو مصطلحات النساء والفتيات في العنوان النهائي للقرار، وعلى الرغم من عنوان القرار "معالجة الآثار المجتمعية للفساد"، إلا أن القرار لا يتضمن التركيز على آثار الفساد على الفئات الضعيفة الأخرى مثل الأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات واللاجئين والنازحين داخليا.

على الرغم من التشجيع على مناقشة الملف من خلال مؤتمر الدول الأطراف والاجتماعات ذات الصلة لهيئاته التابعة لم يتم تكليف الفريق العامل المعني بمنع الفساد بإدراج بند محدد في جدول أعماله في دوراته المقبلة بشأن الآثار المجتمعية للفساد أو نوع الجنس والفساد.

حادي عشر: متابعة إعلان شرم الشيخ بشأن تعزيز التعاون الدولي على منع الفساد في أوقات الطوارئ

كذلك تقدمت مصر، وبدعم من كلاً من باكستان، وروسيا الاتحادية، بمشروع قرار 11/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، يعني بتعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة الفساد في أوقات الأزمات والطوارئ.

وكان من أهم ما جاء في القرار:

1. يطلب القرار من الفريق العامل المعني بالمنع، إدراج تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الفساد خلال أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي كموضوع لمناقشتها في اجتماعها القادم. كما يدعو برنامج العمل الثامن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون الوثيق مع مقدمي المساعدة التقنية الثنائية والمتعددة الأطراف، مثل الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، إلى مواصلة تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأطراف لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار.

[11] Addressing the societal impacts of corruption, available at: https://2h.ae/MFZU

2. كما يطلب القرار من الأمانة أن تقدم إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف تقريراً يتضمن تحديثات عن الخبرات وأفضل الممارسات والتحديات والنجاحات في منع الفساد ومكافحته خلال أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها وكذلك عن التقدم المحرز. والتحديات التي واجهت تنفيذ القرار.[12]

التحديات

لا توجد فقرة في القرار تحث الدول الأطراف على ضمان الشفافية والرقابة والمساءلة في مجال المشتريات العامة خلال أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها، كما لا توجد فقرة حول تعزيز شفافية ملكية المنفعة خلال أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها.

ثاني عشر: تقديم حوافز للقطاع الخاص لاعتماد تدابير النزاهة لمنع الفساد ومكافحته

وفي الأخير تقدمت البرازيل، بدعم من النرويج والمملكة العربية السعودية، بمشروع قرار 12/10 لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته العاشرة، لتعزيز قدرات القطاع الخاص على اعتماد تدابير وسياسات لمكافحة الفساد.

كان من أبرز ما جاء في القرار:

1. يدعو القرار الدول الأطراف إلى تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بمعلومات عن أفضل الممارسات والتحديات المتعلقة بحوافز القطاع الخاص لاعتماد تدابير النزاهة لمكافحة الفساد، ويطلب من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة جمع هذه المعلومات وإتاحتها لجميع الدول الأطراف وتقديم تقرير عن هذه القضايا إلى مؤتمر الأطراف وإلى الفريق العامل المعني بالمنع.
2. يوجه القرار فريق العمل المعني بمنع الفساد إلى إدراج موضوع الحوافز للقطاع الخاص لاعتماد تدابير النزاهة لمنع الفساد ومكافحته لمناقشته في اجتماعاته المقبلة، كما يدعو الدول الأطراف إلى إتاحة المساعدة الفنية وتبادل المعلومات حول أفضل الممارسات.[13]

التحديات

لا توجد إشارة إلى الفساد الذي يسهل الجرائم البيئية وغيرها من الأضرار البيئية التي يشارك فيها القطاع الخاص أو أي جهة أخرى، على الرغم من النص على منع إساءة استخدام الإجراءات التي تنظم الكيانات الخاصة، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالإعانات والتراخيص الممنوحة من السلطات العامة لـ 23 نشاط تجاري، إلا أن الفساد يتواجد في تخصيص تراخيص استخراج الموارد الطبيعية، كما لم يتم إدراج المجتمع المدني في خطط العمل، على

[12] Follow-up to the Sharm el-Sheikh declaration on strengthening international cooperation in the prevention of and fight against corruption during times of emergencies and crisis response and recovery, available at: https://2h.ae/dnRr
[13] Providing incentives for the private sector to adopt integrity measures to prevent and combat corruption, available at: https://2h.ae/Hivc

الرغم من العمل الهام الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات الفاعلة غير الحكومية في تنفيذ العمل لمعالجة الفساد في القطاع الخاص.

إخفاقات عامة وتحديات أمام منظمات المجتمع المدني

على الرغم مع النجاحات الجزئية التي حققها مؤتمر الدول الأطراف في دورته العاشرة، إلا أن مخرجاته لا تعترف بشكل كافي بالمخاطر الكبيرة التي تواجه المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون وغيرهم ممن يتعرضون للهجوم والقتل بسبب عملهم في كشف الفساد ومكافحته، بالإضافة إلى ذلك، لا تتناول القرارات الحاجة إلى وجود إعلام مستقل، وهو أمر حاسم لتعزيز جهود مكافحة الفساد وزيادة الوعي بالمشكلة[14].

كما أن القرار المتعلق باسترداد الأصول لا يتضمن التزاماً بإتاحة معلومات الملكية الفعلية للمجتمع المدني والإعلام، حيث أن الفقرة الفعالة الوحيدة في القرار 6/10 التي تركز على المجتمع المدني تدعو الدول الأطراف إلى تعزيز المشاركة الفعالة للأفراد والجماعات خارج القطاع العام في منع ومكافحة الفساد، بما يتماشى مع المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

فضلاً عن استبعاد منظمات لمجتمع المدني من القرار المعني بقياس الفساد، حيث لم يشمل قرار قياس الفساد أي من أصحاب المصلحة من المجتمع المدني، على الرغم من وجود فقرة تمهيدية تعيد تأكيد تشجيع الدول الأطراف على النظر في العمل مع أصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، في تطوير منهجيات ومؤشرات لقياس الفساد، وهو ما يعد إغفالاً كبيراً نظراً للدور الهام الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني في تطوير المؤشرات وتنفيذ الأبحاث والإجراءات الأخرى لقياس الفساد وفعالية التدابير المضادة للفساد.

في الوقت ذاته ما يزال المجتمع المدني مستبعداً من جلسات الهيئات الفرعية لمؤتمر الدول الأطراف، وإنما اقتصر الأمر على مطالبة "إعلان أتلانتا" للأمانة العامة بالاستمرار في عقد جلسات إحاطة غير رسمية مع المنظمات غير الحكومية على هامش جلسات مجموعة مراجعة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إلا أنه لا توجد التزامات جديدة لتوسيع هذه الإحاطة أو اتخاذ تدابير أخرى لتوفير وصول أكبر للمجتمع المدني إلى الهيئات الفرعية للاتفاقية، حيث لا يُسمح لأصحاب المصلحة غير الحكوميين بالمشاركة كمراقبين.

بناء على ما سبق من تحديات، **جاء إعلان أتلانتا للمجتمع المدني ضمن مخرجات مؤتمر الدول[15]**، حيث وقع على الإعلان 130 منظمة مجتمع مدني مشاركة في جلسات المؤتمر، وهو ما يعد إعلاناً مهماً ومحاولة للضغط على مؤتمر الدول الاطراف وهيئاته الفرعية، ومن بين أهم مطالب الإعلان ما يلي:

[14] Politics impedes progress at the 10th UNCAC COSP, Global Initiative against Transnational Organized Crime, 12 Jan 2024, available at: https://2h.ae/XpAk

[15] UNCAC CoSP10, Atlanta Civil Society Declaration, 15 December 2023, Atlanta, USA, Available at: https://2h.ae/XtHm

- مطالبة الدول الأطراف بتكثيف جهودها لحماية والدفاع عن جميع من يبلّغون عن الفساد ويكشفون عنه، بما في ذلك الصحفيين والمبلغين عن المخالفات والمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء المناهضين للفساد، وإطلاق سراح من تم اعتقالهم بشكل تعسفي وغير عادل بسبب عملهم في مكافحة الفساد.
- طالب الإعلان الدول الأطراف باستخدام وتأسيس الأطر القانونية لتمكين وتسهيل مشاركة ضحايا الفساد في جميع مراحل الإجراءات الجنائية والمدنية والمصادرة والإدارية، ومنح المنظمات غير الحكومية ذات الصلة الصفة القانونية لتمثيل مصالح الضحايا الأفراد والجماعيين والأضرار الاجتماعية في أي إجراء قانوني، وضمان حقهم في الوصول إلى العدالة والتعويض.
- كذلك طلب بضمان وصول الجهات المعنية إلى بيانات الملكية الفعلية بناءً على احتياجات مستخدمي البيانات، مثل السلطات المحلية والأجنبية ذات الصلة، والمجتمع المدني، والإعلام وغيرهم من الجهات المعنية في مكافحة الفساد. استخدام معايير البيانات المعترف بها لتسهيل جمع البيانات ونشرها واستخدامها ودعم تحقيق تأثير أكبر.
- تعزيز الوصول العام إلى المعلومات، لتعزيز الشفافية والمساءلة في الخدمات العامة، من خلال اعتماد قوانين شاملة للوصول إلى المعلومات تتماشى مع المعايير الدولية، وضمان تنفيذها الفعال من خلال، من بين أمور أخرى، إزالة أي عقبات أمام تقديم الطلبات، وإنشاء أو تعزيز الهيئات الرقابية المستقلة، وضمان النشر الاستباقي للمعلومات ذات الصلة بجهود مكافحة الفساد من قبل الجهات العامة.
- تنفيذ قوانين شاملة لحماية المبلغين عن المخالفات تتماشى مع أفضل الممارسات الدولية وضمان التنفيذ الكامل للمادة 33 من الاتفاقية، بما في ذلك إنشاء أنظمة تقرير داخلية وخارجية آمنة لاستقبال والتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالفساد والانتقام، وضمان حماية المبلغين ودعمهم.
- تكثيف الجهود لتعزيز استرداد الأصول المسروقة بطريقة شفافة وقابلة للمساءلة، بما في ذلك من خلال تسهيل مشاركة الجهات المعنية من المجتمع المدني في بلد المنشأ وبلد الوجهة، من خلال إصدار بيانات ووثائق في الوقت المناسب تتعلق بإجراءات استرداد الأصول والتواصل مع الجمهور في البلدان المعنية، ومن خلال تنظيم جلسة خاصة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد قبل CoSP11 تركز على التحديات وأساليب الممارسات الجيدة في استرداد الأصول والتي تشمل مشاركة الجهات غير الحكومية وتعمل على تجاوز العقبات في استرداد وإعادة الأصول المسروقة.
- التأكيد على العلاقة بين الجنس والفساد، واعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان وشامل في مكافحة الفساد يتماشى مع الاتفاقيات الدولية الأخرى في هذا المجال، والاعتراف بالفساد المرتبط بالجنس ومكافحته من خلال تجريمه وتعزيز تدابير الوقاية؛ ودمج المساواة بين الجنسين والشمولية في جميع الأطر ذات الصلة بمكافحة الفساد؛ وتوفير بيانات مفصلة حسب الجنس حول الفساد وجهود مكافحة الفساد.

التوصيات

بناء على ما سبق فإن مؤسسة شركاء من أجل الشفافية توصى بما يلي:

- إنشاء آليات تمويل وبرامج تدريب لتمكين المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني من مراقبة الفساد بشكل مستقل والإبلاغ عنه، مع ضمان دمج نتائجهم في الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد.
- اعتماد معايير قانونية دولية تحمي النشطاء المناهضين للفساد والمنظمات غير الحكومية من المضايقات والانتقام القانوني والعنف، مما يمكنهم من العمل بحرية وأمان.
- تطوير منصة رقمية تسهل التعاون بين منظمات المجتمع المدني على مستوى العالم، مما يتيح تبادل أفضل الممارسات والبيانات والمبادرات المشتركة في مكافحة الفساد.
- إضفاء الطابع المؤسسي على آليات تفرض على الحكومات التشاور مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني أثناء صياغة وتنفيذ القوانين والسياسات المتعلقة بمكافحة الفساد، لضمان سماع آرائهم وانعكاسها في هذه السياسات.
- تقديم مساعدات مالية وتقنية محددة للمنظمات التي تعمل على مشاريع مكافحة الفساد، خاصة في المناطق التي تفتقر إلى الموارد، لتعزيز القدرات المحلية والأثر.
- تعزيز الأطر القانونية التي تضمن للمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني الوصول إلى بيانات الحكومة والسجلات العامة، مما يمكنها من إجراء رقابة مستنيرة.
- إنشاء برنامج منح يدعم مشاركة المنظمات غير الحكومية من البلدان النامية في الشبكات والمؤتمرات الدولية لمكافحة الفساد، لضمان تمثيل وجهات نظر متنوعة.